

قانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠١

بالترخيص لوزير البترول فى التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول
وشركة أبوك برودكشن بى . فى . وشركة أموكو للزيت مصر لتعديل نصوص تسعير
الغاز فى الاتفاقية الموقعة بموجب القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٢ والمعدل بموجب القانون
رقم ٧ لسنة ١٩٩٤ للبحث عن البترول واستغلاله
فى منطقة التمساح بدلتا النيل البحرية

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه .

(المادة الأولى)

يرخص لوزير البترول فى التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة أبوك
برودكشن بى . فى . وشركة أموكو للزيت مصر لتعديل نصوص تسعير الغاز فى الاتفاقية
الموقعة بموجب القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٢ والمعدل بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٤
للبحث عن البترول واستغلاله فى منطقة التمساح بدلتا النيل البحرية ، وذلك وفقاً
للشروط المرفقة .

(المادة الثانية)

تكون للتواعد والإجراءات الواردة فى الشروط المرفقة قوة القانون ، وتنفذ بالاستثناء ،
من أحكام أى تشريع مخالف لها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ٢٠٠٠ .
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

حسنى مبارك

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٤ ذى الحجة سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١٩ مارس سنة ٢٠٠١ م)

اتفاق

لتعديل نصوص تسعير الغاز

في الاتفاقية الموقعة بموجب

القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٢

المعدل بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٤

للبحث عن البترول واستغلاله

بين

جمهورية مصر العربية

و

الهيئة المصرية العامة للبترول

و

شركة أيوك برودكشن بى . فى .

و

شركة أموكو للزيت مصر

فى منطقة

التمساح بدلتا النيل البحرية

تحرر هذا الاتفاق فى اليوم من شهر سنة ٢٠٠١ بمعرفة وفيما بين جمهورية مصر العربية (ويطلق عليها فيما يلى « ج . م . ع . » أو « الحكومة ») والهيئة المصرية العامة للبترول ، وهى شخصية قانونية أنشئت بموجب القانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل (ويطلق عليها فيما يلى « الهيئة ») وشركة أيوك برودكشن بى . فى . وهى شركة مؤسسة وقائمة طبقاً لقوانين هولندا (ويطلق عليها فيما يلى « أيوك ») وشركة أموكو للزيت مصر وهى شركة مؤسسة وقائمة طبقاً لقوانين ولاية ديلاوير بالولايات المتحدة الأمريكية (ويطلق عليها فيما يلى « أموكو ») (ويطلق على أيوك وأموكو مجتمعين معاً فيما يلى « المقاول » ويطلق على كل منهما منفرداً « عضو المقاول ») .

AGREEMENT

**FOR AMENDING THE GAS PRICING PROVISIONS
UNDER THE CONCESSION AGREEMENT.**

SIGNED BY VIRTUE OF LAW NO. 9 OF 1992

AMENDED BY LAW NO.7 OF 1994

FOR PETROLEUM EXPLORATION AND

EXPLOITATION

BETWEEN

THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT

AND

**THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM
CORPORATION**

AND

IEOC PRODUCTION B.V.

AND

AMOCO EGYPT OIL COMPANY

IN

EL TEMSAH OFFSHORE NILE DELTA AREA

This Agreement is made this day of , 2001, by and between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT (hereinafter referred to as "A.R.E." or as the "GOVERNMENT"), the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by Law No. 167 of 1958 as amended (hereinafter referred to as "EGPC") and IEOC PRODUCTION B.V., a company organized and existing under the laws of NETHERLANDS (hereinafter referred to as "IEOC") and AMOCO EGYPT OIL COMPANY a company organized and existing under the laws of the State of Delaware, United States of America (hereinafter referred to as "Amoco"), (IEOC and Amoco hereinafter referred to collectively as "CONTRACTOR" and individually as "CONTRACTOR MEMBER").

تقرر الآتى :

حيث أنه قد تم توقيع اتفاقية التزام بموجب القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٢ للبحث عن البترول واستغلاله فيما بين جمهورية مصر العربية والهيئة المصرية العامة للبترول وشركة أيوك كو إنك وشركة أموكو للزيت مصر فى منطقة التماسح بذلتا النيل البحرية (ويشار إليها فيما يلى « باتفاقية الالتزام ») المعدلة بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٤ .
وحيث أن شركة أيوك كو إنك قد تنازلت إلى شركة أيوك برودكشن بى . فى .
وحيث أن الأطراف قد اتفقوا على تعديل النصوص الخاصة بتسعير الغاز الطبيعى الواردة باتفاقية الالتزام وما ادخل عليها من تعديل .
وحيث أن مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للبترول قد وافق على هذا التعديل مع اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة فى هذا الشأن .
لذلك فقد اتفق أطراف الاتفاقية المشار إليها على ما هو آت :

(المادة الأولى)

يحذف بالكامل البند ١ من الفقرة ٢ - الغاز وغاز البترول السائل (LPG) من المادة الأولى من التعديل الصادر بالقانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٤ ويستبدل به ما يأتى :
١ - أن الغاز المخصص لاسترداد التكاليف وحصول الأرباح فى عقد بيع الغاز بين الهيئة والمقاول (بصفتها بائعين) وبين الهيئة (بصفتها مشتر) المبرم وفقا للمادة السابعة (هـ) سوف يقيم ويسلم ويشترى بواسطة الهيئة بسعر يحدده شهريا طبقا للمعادلة الآتية :

$$ب \times ج = ف \times هـ$$

حيث :

ب = قيمة الغاز لكل ألف قدم مكعب (أ ق ٣) بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية .

هـ = عدد الوحدات الحرارية البريطانية (بى تى يو) لكل ألف قدم مكعب (أ ق ٣) من الغاز .

WITNESSETH

WHEREAS, the ARAB REPUBLIC OF EGYPT, and the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION and IEOC CO INC. and AMOCO EGYPT OIL COMPANY have entered into a Concession Agreement signed by virtue of Law No. 9 of 1992 as amended by Law No. 7 of 1994 for Petroleum Exploration and Exploitation in EL TEMSAH OFFSHORE AREA NILE DELTA; (hereinafter referred to as "Concession Agreement") and

WHEREAS IEOC CO INC. has assigned to IEOC PRODUCTION B. V. and,

WHEREAS, the parties have agreed to amend the natural gas pricing provisions in the Concession Agreement as amended; and,

WHEREAS, the Board of Directors of EGPC has approved such amendment, and agreed to take the legal procedures required therefor.

NOW, THEREFORE, the parties hereto agree as follows:

ARTICLE I

Article (1) - 2 (i) Gas and LPG of the amendment issued by Law No. 7 of 1994 shall be deleted in its entirety, and shall be replaced by the following:

- (i) The Cost Recovery and Profit Shares of Gas subject to a Gas Sales Agreement between EGPC and CONTRACTOR (as sellers) and EGPC (as buyer) entered into pursuant to Article VII (e) shall be valued, delivered to and purchased by EGPC at a price determined monthly according to the following formula :

$$PG = F \times H$$

Where :

PG - the value of the Gas in U.S. Dollars per thousand cubic feet (MCF).

H - the number of British Thermal Units (BTUs) per thousand cubic feet (MCF) of Gas.

ف = قيمة المليون وحدة من الوحدات الحرارية البريطانية (بى تى يوز)
بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية لتحدد شهرياً طبقاً للمجدول الآتى :

سعر خام برنت (دولار / برميل)	ف (دولار / مليون وحدة حرارية بريطانية)
يقل عن أو يساوى ١٠ .	١,٥٠
يزيد على ١٠ ولكن يقل عن ١٤	(٠,١٦٢٥ × سعر خام برنت) - ٠,١٢٥
يساوى أو يزيد على ١٤ ولكن يقل عن ١٧	٢,١٥
يساوى أو يزيد على ١٧ ولكن يقل عن ٢٠	(٠,١٦٦٧ × سعر خام برنت) - ٠,٦٨٣٣
يساوى أو يزيد على ٢٠	٢,٦٥

وسعر برنت هو متوسط السعر الشهري بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية
لكسل برميل من خام برنت (DTD) المعلن فى بلائس أويل جرام برايس ريبورت تحت
عنوان (Spot Crude Price Assessment - International) وذلك خلال الشهر المعنى .
وفى حالة عدم إمكان تحديد قيمة « ف » بسبب عدم صدور تقرير أسعار بلائس
أويل جرام على الإطلاق خلال شهر من الشهور يجتمع الأطراف ويتفقوا على قيمة خام
برنت بالرجوع إلى مصادر أخرى معلنة . وفى حالة عدم وجود مثل هذه المصادر المعلنة ،
أو إذا لم يمكن تحديد قيمة خام برنت طبقاً لما ورد آنفاً لأى سبب آخر ، يجتمع الأطراف
ويتفقوا على قيمة خام برنت .

(المادة الثانية)

تاريخ سريان هذا التعديل هو الأول من يوليو عام ٢٠٠٠ .

F = a value in U.S. Dollars per million British Thermal Units (mmbtu) determined monthly according to the following table:

Price of Brent (US\$/ barrel)	F (US\$/ mmbtu)
Less than or equal to 10	1.50
Greater than 10 but less than 14	(0.1625 * Brent) less 0.125
Equal to or greater than 14 but less than 17	2.15
Equal to or greater than 17 but less than 20	(0.1667 * Brent) less 0.6833
Equal to or greater than 20	2.65

Where Brent is the monthly average price expressed in US Dollars per barrel for BRENT (DTD) quoted in " Platt's Oilgram Price Report" for "Spot Crude Price Assessment - International" for the month in question.

In the event that the value of F cannot be determined because Platt's Oilgram Price Report is not published at all during a month, the Parties shall meet and agree the value of Brent by reference to other published sources. In the event that there are no such published sources or if the value of Brent cannot be determined pursuant to the foregoing for any other reason, the Parties shall meet and agree a value of Brent.

ARTICLE II

The Effective Date of this amendment shall be July 1, 2000.

(المادة الثالثة)

باستثناء ما تم تعديله على وجه التحديد بموجب هذا الاتفاق ، تستمر اتفاقية الالتزام الموقعة بموجب القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٢ المعدل بموجب القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩٤ سارية بكامل قوتها وأثرها وفقا لنصوصها .

شركة أيوكو بروجيكتس بى . فى .

عنها : _____

شركة أموكو للزيت مصر

عنها : _____

الهيئة المصرية العامة للبترول

عنها : _____

جمهورية مصر العربية

عنها : _____

التاريخ : _____

ARTICLE III

Except as specifically amended by this Agreement, the Concession Agreement signed by virtue of Law No. 9 of 1992 as amended by Law No. 7 of 1994 shall continue in full force and effect in accordance with its terms.

IEOC PRODUCTION B.V.

By : _____

AMOCO EGYPT OIL COMPANY

By : _____

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

By : _____

ARAB REPUBLIC OF EGYPT

By : _____

DATE : _____